

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٨٠ لسنة ٢٠٢٠

صادر بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٣

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى
ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل
بمجمع خدمات الاستثمار ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛

وعلى قرارى رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقمى ٣٩ ، ٢٩٩
لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل
مجلس إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى كتاب الرئيس التنفيذى للهيئة العامة للاستثمار بشأن طلب افتتاح مكتب
سجل تجارى بمركز خدمات المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية
فى هذا الشأن ؛

وعلى موافقتنا ؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب سجل تجارى بمركز خدمات المستثمرين بمحافظة الوادى الجديد (مركز الخارجة) تحت اسم مكتب سجل تجارى استثمار الوادى الجديد لتقديم الخدمات للمشروعات الاستثمارية بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. على المصيلحى